

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٩٩٠ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف قنا المؤرخ ١٩/١٠/٢٠١٣ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لשתون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات القضايا أرقام ٦٩٣٣ لسنة ٢٠١١ قوص المقيدة برقم ٩٦٢ كلى (سرقه) ،
٦٩٣٢ لسنة ٢٠١١ قوص المقيدة برقم ٩٦٣ (سرقه) ، ٦٢٥٠ لسنة ٢٠١١ قوص
المقيدة برقم ٨٤١ كلى (سرقه) ، ٥٦٥ لسنة ٢٠١٢ قوص المقيدة برقم ٣٤٧ كلى (سرقه) ،
٨٢٥٠ لسنة ٢٠١١ قوص المقيدة برقم ١٢٧٠ كلى (سرقه) ، ٧٨٣٦ لسنة ٢٠١١ قوص
المقيدة برقم ١٢٠٩ كلى (سرقه) ، ٧٣٠ لسنة ٢٠١٢ قفط المقيدة برقم ٤٠٣ كلى (سرقه)
والمتهم فيها/ ياسر عبد القادر الحمبولى ، والمحدد لها جلسات الثانى من يناير ٢٠١٤
أمام الدائرة رقم (٨) قنا بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - قاعة رقم
(٦) - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

تُعقد جلسات القضيتين رقمى ٦٧٩٨ لسنة ٢٠١٢ قوص المقيدة برقم ١٥١٨ كلى (سرقه) ،
١٤٥٢ لسنة ٢٠١١ الوقف المقيدة برقم ١٠٧٤ كلى (سرقه) والمتهم فيهما/ ياسر عبد القادر الحمبولى ،
والمحدد لهما جلستى الثالث من يناير ٢٠١٤ أمام الدائرة رقم (٨) قنا والدائرة رقم (٣)
نجع حمادى بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - قاعة رقم (٦) - مدينة القاهرة -
محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرهما الحاليين .

(المادة الثالثة)

تُعقد جلسات القضية رقم ٣٠٣٨ لسنة ٢٠١١ نقادة المقيدة برقم ١٤٤٠ كلى (سرقه) ،
والمتهم فيها/ ياسر عبد القادر الحمبولى ، والمحدد لها جلسة الأول من يناير ٢٠١٤
أمام الدائرة (٢) قنا بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - قاعة رقم (٦) -
مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الرابعة)

تُعقد جلسات القضيتين رقمى ١٣٠٢ لسنة ٢٠١٢ أبو تشتت المقيدة برقم ٢٢ كلى (سرقه) ،
والمتهم فيها/ ياسر عبد القادر الحمبولى ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/١٢/٣
أمام الدائرة (١) نجع حمادى ، ١٨٥٠ لسنة ٢٠١٢ م الأقصر المقيدة برقم ٥٠٢ كلى (سرقه)
والمحدد لها جلسة ٢٠١٣/١٢/٢٥ أمام الدائرة (٧) الأقصر بمحكمة القاهرة الجديدة ،
الكائنة بالتجمع الخامس - قاعة رقم (٦) - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ،
بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٣/١٢/١

صدر فى ٢٠١٣/١٠/٢٠

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد